التوبة من الغيبة

الأصل في التوبة من المظالم طلب العفو من المظلوم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها ، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم ، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته ، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه. رواه البخاري لكن إخبار المظلوم بما قيل فيه طلبا لعفوه ليس من شأنه ، في المعتاد من الأحوال أن يصلح ذات البين، أو يترتب عليه مسامحة، والتئام للشمل، بل من شأنه - عادة - أن يزيد في المفسدة؛ حيث سيواجه المظلوم بكلام يزعجه هو غافل عنه.

فلذا عليك بالتوبة بالندم على ما بدر منك، والعزم على عدم العودة إليه، وذكر المظلوم بما قد يكون فيه من خير؛ كما صنعت، وكذا الاستغفار له.

قال الشيخ ابن عثيمين :" الغيبة وأقوال العلماء في كيفية التوبة منها: إذا كان الحق غير مالي ، مثل أن يكون شخص اغتبته في مجلس أو مجالس ، فكيف التوبة من هذا؟ قال كثير من العلماء: لابد أن تذهب إليه وتستحله، وإلا فسيأخذ من حسناتك يوم القيامة، اذهب إليه وقل له: يا فلان! سامحني.

وقال بعض العلماء: لا يجب أن تستحله، وإنما تستغفر له، وتثني عليه في المجالس التي كنت تغتابه فيها، والحسنات يذهبن السيئات...ولكن فيه قول ثالث وسط ، ولعله الصواب، يقول: إن كان صاحبك الذي اغتبته قد علم بذلك ، فلا بد من أن تذهب إليه وتستحله؛ لأنه لن يزول ما في قلبه حتى تستحله.

أما إذا كان لم يعلم فيكفي أن تستغفر له، وأن تثني عليه في المجالس التي كنت تغتابه فيها، والله غفور رحيم. " انتهى

الإسلام سؤال وجواب